انه على حمار فقد يوخذ منه طهارته لان ملابسته مع التحرز منه متعذرة لاسيما اذا طال الزمان في ركوبه فاحتمل العرف وان كان يحتمل ان يكون على حائل بينه وبينه وقوله من الشام هو الصواب في هذا الموضع ووقع في كتاب مسلم حين قدم الشام وقالوا هو وهم وانما خرجوا من البصرة ليتلقوه من الشام وقوله رايتك تصلي الى غير القبلة فقال لولا اني رايت رسول الله صلى الله عليه والدوسلم يفعله ما فعلته انما يعود الى الصلوة الى غير القبلة فقط وهو الذي سيل عنه لا الى غيره ذلك من هيئة والله اعلم وراوي هذا الحديث عن انس بن مالك ابو حمزة انس بن سيرين مولى انس بن مالك ويقال انه لما ولد ذهب به الى انس بن مالك فسماه انسا وكناه بابي حمزة باسمه وكنيته تنفق على الاحتجاج ومات بعد اخيه محمد وكانت وفاة اخيه محمد سنة عشر ومايه

باب الصفوف الحديث الاول

عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه والدوسلم سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة تسوية الصفوف اعتدال القائمين بها على سمت واحد وقد تدل تسويتها ايضا على سد الخرج فيها بناء على التسوية المعنوية والاتفاق على ان تسويتها بالمعنى الاول والثاني امور مطلوب وان كان الاظهر ان المراد بالحديث الاول قوله صلى الله عليه والدوسلم من تمام الصلوة يدل على ان ذلك مطلوب وقد يوخذ منه ايضا ان ذلك مستحب غير واجب لقوله من تمام الصلوة ولم يذكر انه من اركانها ولا واجباتها وتمام الشيء امر زايد على وجود حقيقته التي لا سيما الذهنية في شهور الاصطلاح وقد ينطلق بحسب الوضع على بعض ما لا تتم الحقيقة الا به

الحديث الثاني

عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه والدوسلم يقول لتسوون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم ولمسلم كان رسول الله يسوي صفوفنا حتى كانما يسوي بها القداح حتى اذا رانا قد عقلنا ثم خرج يوما فقام حتى كاد ان يكبر فراى رجلا بادیا صدره فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم هبت النعمان بن بشير بفتح الباء وكسر الشين المعجمة ابن سعد بن ثعلبة الانصاري وله قبل وفات رسول الله صلى الله عليه والدوسلم بثمان سنين وقيل ست قال ابو عمرو والاول اصح ان شاء الله تعالى قتل سنة ٦٥ بحمص واسط تسوية الصفوف قد تقدم الكلام عليها وقوله او ليخالفن الله

بين وجوهكم معناه ان لم تسووا لابد قابل بين التسوية وبينه اي الواقع احد الامرين اما التسوية او المخالفة وكان يظهر لي في قوله او ليخالفن الله بين وجوهكم انه راجع الى اختلاف القلوب وتغير بعضهم على بعض فان تقدم الانسان على الشخص او على الجماعة وتخليفه اياهم من غير ان يكون مقاما للامامة امر قد تتوعر صدورهم وذلك موجب لاختلاف قلوبهم فيعبر عنه بمخالفة وجوههم لان المختلفين في التباعد والتقارب ياخذ كل واحد منهما عن وجه الاخر فان شيت بعد ذلك ان تجعل الوجه بمعنى الجهة وان شيت ان تجعل الوجه معبرا به عن اختلاف المقاصد وتباين النفوس فان من تباعد مع غيره وتنافر ودى وجهه عنه فيكون المقصود التحذير من وقوع التباغض والتنافر وقال القاضي عياض رحمه الله في قوله او ليخالفن الله بين وجوهكم يحتمل انه كقوله ان يحول الله صورته صورة حمار فيخالف بصفتهم الى غيرها من المسوخ او ليخالف بوجه من لم يقم صفه وتغير صورته من وجه من اقامة او تخالف باختلاف صورها بالمسخ والتغيير وقال شيخنا فتح الله في مدته اقول اما الوجه الاول وهو قوله فيخالف بصفتهم الى غيرها من المسوخ فليس فيه محافظة ظاهرة على تقتضي لفظه بين والاليق بهذا المعنى ان يقال يخالف وجوههم عن كذا الا ان يراد المخالفة بين وجوه من مسخ ومن لم يمسخ وهو الوجه الثاني واما الوجه الاخير ففيه محافظة على معنى بين الا انه ليس فيه محافظة قوية على قوله وجوهكم فان تلك المخالفة مخالفة بعد المسخ وليست تلك صفة وجوههم عند المخاطبة وقوله القداح هي خشب السهام حين تبرى وتنحت وتهيا للري وهي مما يطلب فيها التحرز والاكان السهم طايشا وهي مخالفة لغرض اصابة الغرض فضرب به المثل لتحريض التسوية لغيره وفي الحديث دليل على ان تسوية الصفوف من وضيفة الامام وقد كان بعض ائمة السلف يوكل بالناس من يسوي صفوفهم وقوله حتى اذا راى ان قد عقلنا قال يحتمل ان المراد كان يراعيهم في التسوية ويراقبهم الى ان راى انهم عقلوا المقصود منه واشتغلوا فكان ذلك غاية لمراقبتهم وتكلف مراعاة اقامتهم وقوله حتى اذا كاد ان يكبر فراى رجلا بادیا صدره فقال عباد الله الى اخر الحديث يستدل به على جواز كلام الامام فيما بين الاقامة والصلوة لما تعرض من حاجة وقيل ان العلما اختلفوا في كراهة ذلك

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)